

أثر الضرائب البيئية على الأداء الشامل للمؤسسة الاقتصادية - دراسة حالة شركة القلد وصنع منتجات التلحيم TREFISOUD-

جعفر حمزة

بن الشيخ مريم

ج/ سطيف 1

الملخص :

تعتبر الضرائب البيئية إحدى أهم الأدوات الاقتصادية للحماية البيئية، نظرا لمساهمتها في ترشيد الأداء الاقتصادي للمؤسسات من خلال تغيير سلوكها في الاتجاه الذي يحافظ على البيئة ويحمي صحة المجتمع. فكل مؤسسة تقوم بتلويث البيئة عليها أن تدفع ثمن هذا التلوث، عندئذ تصبح المؤسسة مجبرة على تحسين أدائها البيئي والاجتماعي للوصول إلى أدائها الاقتصادي.

وقد جاءت الدراسة التطبيقية على شركة (TREFISOUD)، في محاولة لإبراز أثر الضرائب البيئية على الأداء الشامل للمؤسسة الاقتصادية، حيث بيّنت نتائج الدراسة أن الشركة تحاول تحسين أدائها البيئي من خلال تبنيها للعديد من الإجراءات التي تمكنها من الحفاظ على البيئة، إلا أن أثر تطبيق الرسوم البيئية عليها لم يساهم في تحسين الأداء البيئي للشركة بالشكل المطلوب.

الكلمات المفتاحية : الضرائب البيئية ; الأداء الشامل; التنمية المستدامة;

Abstract

Environmental taxes is considered one of the most important economic instruments for environmental protection, due to its contribution to the rationalization of companies' economic performance by changing their

behavior in the direction that preserves the environment and protects society's health. Every company polluting the environment must pay for this pollution, then the company becomes obliged to improve its environmental and social performance to get to improve its economic performance as well.

The results of the study conducted at (TREFISOUND) company, in an attempt to highlight the impact environmental taxes has on the economic performance of companies to achieve sustainable development, indicate that the company is trying to improve its environmental performance through the adoption of many procedures that would preserve the environment. However, the environmental taxes applied to them did not contribute to improve the environmental performance of the company as desired.

Keywords : environmental taxes; global; performance; sustainable development.

المقدمة :

شهد العالم خلال العقود الثلاثة الماضية، تزايد حدة المشاكل البيئية كتلوث الهواء والمياه، ارتفاع درجة حرارة الأرض واستنزاف الموارد غير المتجددة، حيث أصبحت هذه الأزمات البيئية تعتبر من بين أهم المشاكل التي تواجه الدول، وتعيقها في سبيل تحقيق تنمية مستدامة تضمن للأجيال القادمة حقها من الموارد، هذا ما استدعى إلى ضرورة تدخل الدول للتخفيف من حدة المشاكل البيئية، من خلال وضع أدوات اقتصادية لتحقيق الأهداف البيئية، ومن أهم هذه الأدوات الضرائب البيئية، التي صنفت وفق منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية OCDE كأحدى أهم الأدوات الاقتصادية للحماية البيئية،

نظرا لمساهمتها في ترشيد الأداء الاقتصادي للمؤسسات؛ ففشل آليات السوق في تخصيص الموارد البيئية بشكل صحيح ومتوازن، بين التكاليف التي تتحملها المؤسسة نظير النشاط الاقتصادي الممارس من قبلها وبين التكاليف التي يتحملها المجتمع ككل نتيجة ممارستها لهذا النشاط، أدى الى بروز إشكالية الربط بين أداء المؤسسة لأنشطتها الاقتصادية وبين تفاقم تكاليف البيئة، الذي أصبح يتطلب تدخل الدولة بشكل حتمي باستخدام الضرائب البيئية، وعليه تتمحور إشكالية الدراسة حول التساؤل الرئيسي التالي:

ما هو أثر الضرائب البيئية على الأداء الشامل للمؤسسة الاقتصادية؟

بناء على الإشكالية المطروحة تم صياغة الفرضيتين التاليتين:

- تؤدي الضرائب البيئية إلى تحسين الأداء الشامل للمؤسسة مما يجعلها قادرة على تحقيق التنمية المستدامة.
- الرسوم البيئية المطبقة في الجزائر قادرة على تحسين الأداء البيئي لشركة القلاد وصنع منتجات التلحيم TREFISOUD.
- أهمية الدراسة: تكمن أهمية البحث في الوقوف على أثر الضرائب البيئية على أداء المؤسسة الاقتصادية باعتبارها المتسبب الأول في تلويث البيئة، من خلال استخدامها المفرط للموارد الطبيعية المختلفة دون مراعاة ضوابط الاستدامة والاستفادة المثلى منها، بالإضافة إلى فشل آلية السوق في تخصيص الأمتل لهذه الموارد وعدم كفاءتها في استدخال الآثار الخارجية في أسعار السلع والخدمات الخاصة بها، مما استدعى بالدول إلى ضرورة تبني الضرائب البيئية كأداة اقتصادية تعمل من خلالها على تصحيح هذا الفشل ومعالجة الوضع البيئي المتدهور الذي أصبح يشكل خطرا على مستقبل الأجيال اللاحقة بإلزام المؤسسات الاقتصادية بضرورة تحسين أدائها من خلال مبدأ "الملوث الدافع".

أولاً- الإطار النظري للدراسة

1- الضرائب البيئية

1-1 تعريف الضريبة البيئية: تُعرّف الضريبة البيئية باسم الضريبة البيجوفية *taxe pigouvienne* نسبة للاقتصادي¹ Arthur Pigou، الذي يُعد أول من اقترح ضريبة تعويضية لفشل السوق مع بداية القرن العشرين، عندما بدأ الاقتصاديون بدراسة الاختلاف بين التكاليف الحدية الخاصة والتكاليف الحدية الاجتماعية وعلاقتها بالرفاه الاجتماعي، حيث توصل الاقتصادي Pigou من خلال تحليله أنه عندما تكون الفجوة بين التكاليف الخاصة والتكاليف الاجتماعية كبيرة وواسعة، ففي هذه الحالة فإن أسعار السوق لا يمكن أن تستعمل كإجراءات عادلة للمستهلكين، فاقترح Pigou لمواجهة هذا الفشل في هيكل أداء السوق أن يتم فرض الضريبة إلى جانب الإعانة الحكومية من أجل تحقيق التوازن مرة أخرى بين النفقات الخاصة والنفقات الاجتماعية، فبعد هذا التحليل أصبحت فكرة Pigou المقترحة عن إمكانية توظيف الضرائب لاستيعاب النفقات الاجتماعية تصنف اليوم تحت فئة الضرائب البيئية².

ثم توالى فيما بعد العديد من التعاريف المتعلقة بالضريبة البيئية حيث أصبح من الصعب الوقوف على تعريف واحد وواضح لها، نتيجة لتعدد التعاريف المقدمة، وفيما يلي جملة من هذه التعاريف:

اتفقت كل من منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية (OCDE)، الوكالة العالمية للطاقة (AIE) واللجنة الأوروبية على تعريف الضريبة البيئية بأنها "إقتطاع إجباري تفرضه الدولة دون مقابل يندرج ضمن وعاء محدد يهدف لحماية البيئة"³.

أما المعهد الفرنسي للبيئة (ifen) فقد قدّم تعريفاً للضريبة البيئية مفاده أن "أي ضريبة ما، تعتبر ضريبة بيئية إذا كان وعاؤها عبارة عن وحدة فيزيائية لها

تأثير سلبي على البيئة، سواء تعلق الأمر باستعمال موارد طبيعية أو نفايات منتج تضر بالبيئة، والتأثير السلبي المبرهن عليه يجب أن يؤسس على أساس علاقة سببية بين الوحدة الفيزيائية ومستوى التدهور الحاصل للبيئة⁴.

وفي تعريف آخر لها، عرّفت على أنها "الضريبة التي تفرض على المنتج الموجّه للاستهلاك والذي يلحق أضرار بالبيئة، فهي أداة جبائية لخدمة البيئة"⁵.

من جملة هذه التعاريف نستخلص أن الضريبة البيئية هي اقتطاع نقدي تقتطعه الدولة نظير استخدام البيئة لتستخدم حصيلتها في تحقيق مختلف الأهداف التي تسعى الدولة لتحقيقها.

2-1 أهداف الضريبة البيئية: من جملة الأهداف الأساسية التي تسعى الضريبة البيئية إلى تحقيقها يمكن ذكر ما يلي:

- إدماج تكاليف الخدمات والأضرار البيئية مباشرة في أسعار السلع والخدمات، أو في تكاليف الأنشطة المسببة للتلوث، وهذا تطبيقاً لمبدأ الملوث الدافع، الذي يكفل التكامل بين السياسات الاقتصادية والبيئية الرامية إلى الحفاظ على البيئة ومكافحة التلوث⁶؛

- توجيه سلوك المستهلكين نحو المنتجات الأقل تلويث للبيئة، وتشجيع المنتجين على إدماج التكاليف البيئية في أساليب سير الإنتاج⁷؛

- السعي نحو التعديل الإيجابي لسلوك الملوثين عن طريق ردعهم مالياً، وهذا حسب درجة تلويثهم وإضرارهم بالبيئة، بحيث كلما زاد سعر الضريبة، كلما زاد من تحفيز الملوثين نحو تبني تقنيات إنتاج أنظف وأكثر احتراماً للبيئة⁸؛

- تشجيع المبتكرات التكنولوجية في مجال حماية البيئة وتخفيض التلوث لإحداث تحولات هيكلية في أساليب الإنتاج؛

- المساهمة في تحقيق التنمية المستدامة، فالبعض من المختصين يسمون الضرائب البيئية بـ "جباية التنمية المستدامة"⁹.

1-3 عناصر الضريبة البيئية: تشتمل الضريبة البيئية على ثلاثة عناصر أساسية تزيد من فعاليتها في الحد من التلوث، وتتمثل هذه العناصر في:

1-3-1 وعاء الضريبة البيئية: يمكن تعريف الوعاء الضريبي بصفة عامة بأنه "المادة أو المال أو الشخص الخاضع للضريبة مع ضرورة توافر العنصر الزمني لهذا الوعاء وحسب الأنظمة المحددة لذلك"¹⁰، ويعد اختيار الوعاء هو نقطة البداية في تنظيم أي ضريبة، أما وعاء الضريبة البيئية فيتحدد من خلال:

أ- **إختيار وعاء الضريبة البيئية:** أي اختيار المادة التي تفرض عليها الضريبة، فعلى عكس الشائع بالنسبة للضرائب الأخرى، فإن وعاء الضريبة البيئية لا يتحدد بقيمة نقدية ولكن بوحدة مادية كحجم المخلفات التي تصرف في المياه، أو كمية الملوثات التي تطلق في الهواء، أو درجة الضوضاء الصادرة؛ فهذه الطريقة الخاصة لتعريف المادة الخاضعة للضريبة تعد من الخصائص المميزة للضرائب البيئية، ومن جهة أخرى لا يوجد وعاء شامل تتحدد بمقتضاه الضريبة البيئية، وإنما يختلف هذا الوعاء باختلاف أنواع الضرائب، لكن من الضروري أن يكون الوعاء مرتبط ارتباط شديد بالآثار الخارجية¹¹ والذي يظهر في عمومها أنه التلوث، وعلى اعتبار هذا الأخير متعدد الأبعاد والمصادر والأنواع، يجب تحديد الوعاء بدقة لتفادي النتائج البيئية والاقتصادية السلبية¹².

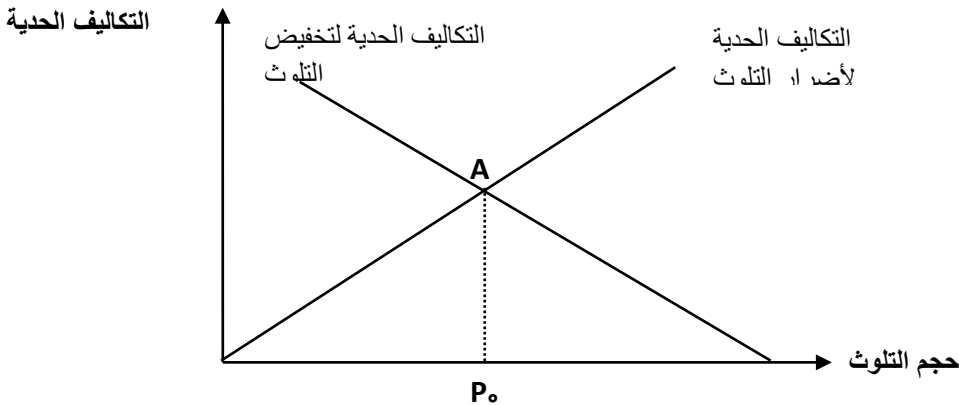
ب- **تحديد وعاء الضريبة البيئية:** وهو الجزء الذي تفرض عليه الضريبة من المادة موضوع الضريبة، ويقصد به الجزء الذي يتعدى المستوى الأمثل للتلوث (Optimum Level of Pollution) المسموح به اجتماعيا، ويتحدد هذا المستوى عندما تتعادل التكلفة الحدية لتخفيض التلوث مع التكلفة الحدية للضرر¹³، حيث تقوم فكرة الحجم الأمثل للتلوث على أن التلوث له تكاليف يتحملها المجتمع كما أن الحد من التلوث له تكلفة، وأن تحديد الحجم

الأمثل للتلوث يتم عن طريق مقارنة تكاليف التلوث مع تكاليف تخفيض التلوث، ويمكن إيضاح كل من الجانبين كمايلي:

- **تكاليف التلوث:** تشمل النفقات والتكاليف التي لحقت بعناصر النظام البيئي من جرّاء تدهور الأوضاع البيئية، كالخسائر التي تلحق بالصحة الإنسانية وما يتبعها من تغيب عن العمل وانخفاض في مستوى الإنتاجية، خسائر في خصوبة الأرض وإنتاجيتها، خسائر في الثروة السمكية؛ هذه التكاليف تنشأ نتيجةً للتلوث المنبعث من النشاط الإنتاجي، ومثل هذه التكاليف يتحملها المجتمع في حين لا يأخذها المنتج في اعتباره؛ وفي بعض الأحيان تكون تكاليف التلوث ضخمة بحيث لا يستطيع المجتمع تحملها، وهو ما يقتضي وقف الأنشطة الملوثة المسببة للتلوث عن العمل، وكنتيجة واقعية يتضح أن محاولة منع التلوث كلياً مستحيلة من الناحية النظرية وبالتالي فالهدف الأساسي يكمن في الحد من التلوث والوصول به الى الحجم الأمثل.

- **تكاليف تخفيض التلوث:** وهي التكاليف التي يتحملها صاحب النشاط الإنتاجي الملوّث لتخفيض التلوث والحد منه. والشكل رقم (1) يوضح الحجم الأمثل للتلوث:

شكل رقم (1): المستوى الأمثل للتلوث



نلاحظ من الشكل رقم (1) أن الحجم الأمثل للتلوث يتحدد عند نقطة تقاطع منحني التكاليف الحدية لأضرار التلوث مع منحني التكاليف الحدية لتخفيض التلوث، والممثلة في النقطة (P_0)، فعند هذه النقطة تتساوى تكلفة ضرر التلوث مع تكلفة تخفيضه، ويشكل أي انحراف عن النقطة (P_0) انخفاضا في مستوى الرفاهية.

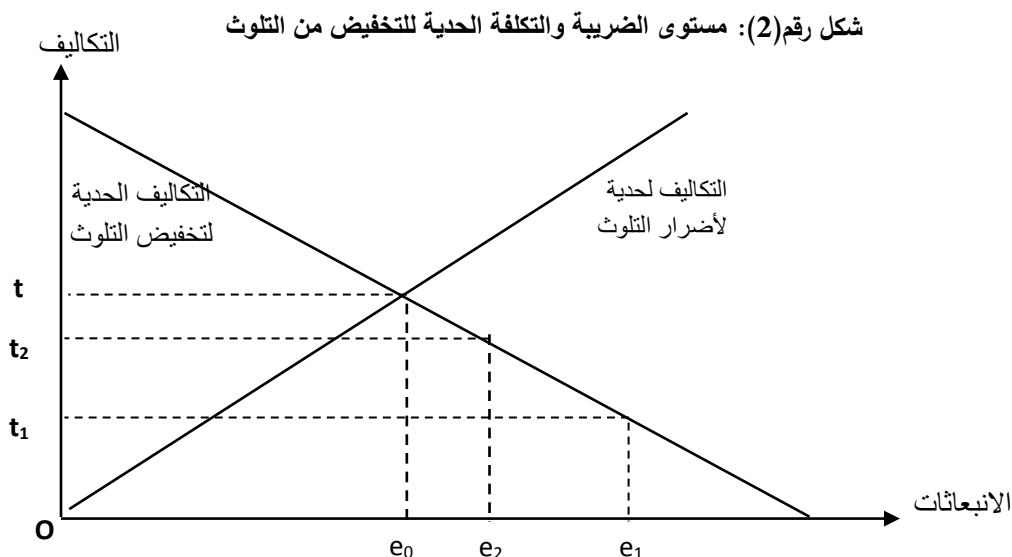
■ **تقدير وعاء الضريبة البيئية:** نظرا لصعوبة قياس وتقدير الانبعاثات والمخلفات بصورة دقيقة، تلجأ عادة الأنظمة الضريبية في مختلف الدول إلى ترجمة هذه الملوثات في شكل معادلات وجداول تحسب على أساس أهمية المخاطر الناتجة عن كل نوع من أنواع هذه الملوثات، على أن يتم توضيح وتبيان مقدار الضريبة المخصص لكل وحدة معينة من وحدات القياس وذلك وفقا لنوع وطبيعة تلك الملوثات¹⁴، ففي السويد والمملكة المتحدة تم تحديد مقدار ضريبة التلوث على الكبريت والتي تقتطع من الديزل الذي يحتوي على الكبريت بـ 0,03 أورو للتر¹⁵.

1-3-2 سعر الضريبة البيئية: يقصد بسعر الضريبة بوجه عام المبلغ المالي الذي يجب على الممول أن يدفعه عن كل وحدة من موضوع الضريبة، أو هو النسبة المئوية التي يتم بها تحديد مقدار الضريبة، ومن أهم الأشكال التي يتخذها سعر الضريبة¹⁶:

أ- **السعر الثابت (النسبي):** في هذه الحالة فإن السعر يبقى ثابتا بصرف النظر عن التغيرات التي تحدث في وعاء الضريبة، أي أن النسبة بين الوعاء الخاضع للضريبة والسعر تبقى ثابتة، ويتميز هذا الأسلوب بالسهولة والبساطة لكل من الممول والإدارة الضريبية.

ب- **السعر التصاعدي:** وفقا لهذا الأسلوب يتصاعد سعر الضريبة مع تزايد الوعاء الخاضع للضريبة لها، ويتميز أسلوب التصاعد بأنه يتماشى مع مبدأ العدالة، ويعد هذا الأسلوب الأوفق والأنسب في التطبيق في حالة الضرائب

البيئية، لما ينطوي عليه من حوافز قوية لدى الملوثين لتخفيض كميات ومستويات انبعاثاتهم إلى الحد الذي تكون معه الضريبة مقبولة اقتصاديا. إلا أن الصعوبة الأساسية التي تواجهها الدول عند تقرير فرض الضريبة البيئية هي تحديد معدل هذه الضريبة، فالسعر المثالي للضريبة يقع عند تقاطع منحني تكاليف أضرار التلوث مع منحني تكاليف التخفيض منه، غير أن تحديد الأضرار المترتبة عن التلوث مسألة في غاية الصعوبة. فالتلوث يترتب عنه آثار قد تكون آثار مباشرة كالأضرار التي تقع على الصحة وعلى رفاهية المجتمع والتي تعد في غالبها آثار أولية مباشرة يمكن ملاحظتها سريعا وبسهولة سواء من قبل الخبراء أو المجتمع، أو آثار غير مباشرة كالأضرار التي تصيب النظام البيئي والبيئي والتي تمتد لفترات طويلة ولا يسهل معرفة جسامتها بشكل دقيق¹⁷. هذا ما جعل من تقدير التكلفة الخارجية للتلوث صعبة التحديد، إلا أن هناك من الاقتصاديين من اقترح تقدير منحني تخفيض التلوث كبديل عن تقدير منحني الضرر، والأداة الأساسية في تقدير هذا المنحني هي تحليل التكلفة - المنفعة. بحيث يقتضي هذا التحليل التعرف من جهة على حجم تكاليف تخفيض التلوث ومن جهة ثانية التعرف على العلاقة التي توجد بين تخفيض التلوث والتحسين في نوعية البيئة، إلا أن الواقع أثبت عجز تحليل التكلفة-المنفعة. عن تقديم إجابات قاطعة فيما يتعلق بتكاليف ومنافع سياسات حماية البيئة، فضلا عن كونها تستلزم نفقات باهضة وتستغرق وقتا طويلا، وإزاء عدم المعرفة الدقيقة لمنحني الأضرار البيئية أصبح من الضروري أن يخضع تحديد معدل الضريبة إلى معيار التحفيز. فلكي تكون الضريبة فعالة في مكافحة التلوث يفترض أن يكون معدلها حافزا للمتسبب في تخفيض كميات التلوث إلى الحد المسموح به اجتماعيا، وهذا ما يوضحه الشكل رقم(2):



Source: BEAUMAIS Olivier, CHIROLEU-ASSOULINE Mireille. Economie de l'environnement. Paris : Bréal éditions, 2001, p.81.

نلاحظ من الشكل رقم (2)، أنه عند معدل الضريبة t_1 والذي يعتبر معدل منخفض مقارنة بالتكلفة الحدية للحد من التلوث، لم يكن هناك تأثير كبير في تخفيض مستوى التلوث والذي وصل عند النقطة e_1 ، إلا أنه بمجرد ارتفاع معدل الضريبة إلى المستوى t_2 إنخفض مستوى التلوث إلى النقطة e_2 ، ويتحقق المعدل المثالي للضريبة عند المعدل t والنقطة e_0 ، أي عند تقاطع منحنى تكاليف أضرار التلوث مع منحنى تكاليف التخفيض منه.

4-1 تخصيص حصيلة الضريبة البيئية: إن إيرادات الضريبة البيئية يجب أن يعاد استخدامها في نطاق سياسات مكافحة التلوث وحماية البيئة تحت أشكال عديدة أهمها: معالجة النفايات والتخلص منها، إقامة عوازل الرقابة من الضوضاء، تغطية النفقات الإدارية لمؤسسات حماية البيئة، تمويل البحوث

المتعلقة بمواجهة التلوث، منح إعانات للملوثين لتخفيض التلوث الناجم عن أنشطتهم.

2- الأداء الشامل للمؤسسة

منذ سنوات قليلة مرّ مفهوم الأداء من المفهوم الاقتصادي إلى مقاربات أكثر شمولية تتضمن أبعادا إجتماعية وبيئية، ذلك أن بقاء المؤسسة لا يرتكز فقط على الجانب الاقتصادي لنشاطاتها، بل توسّع ليشمل الجانبين الإجتماعي والبيئي وذلك في ظل تلبية متطلبات التنمية المستدامة؛ فظهر مفهوم الأداء الشامل والذي يعد ترجمة المؤسسة لهذا المفهوم.

2-1 تعريف الأداء الشامل: يعرف الأداء الشامل على أنه "تجميع كل من الأداء الاقتصادي، الإجتماعي والبيئي"¹⁸، فالأداء الشامل لا يعني فقط النتائج المالية وتعظيم المنفعة للمساهمين، فديمومة الأداء تتطلب مراعاة مصالح العمال والمجتمع المحلي والزبائن والبيئة الطبيعية وكذلك الأجيال المستقبلية¹⁹.

فالأداء الشامل يراعي ويدمج ثلاث أبعاد للأداء: البعد الاقتصادي، البعد الاجتماعي والبعد البيئي؛ فمن خلال الأداء الاقتصادي تستطيع المؤسسة أن تلبية رغبات الأطراف ذات المصلحة وتعظم ربحيتها، ومن خلال الأداء الاجتماعي تضمن المؤسسة بقاءها واستمرارها نتيجة تحسينها لظروف الحياة الاجتماعية لمواردها البشرية ما يجعلهم أطرافا فاعلة، أما الأداء البيئي فيساعد المؤسسة على الحفاظ على البيئة ومنع تدهورها وتلوثها من خلال استخدام تكنولوجيا نظيفة وإنتاج منتجات تزيد من جودة الحياة وتحقق ترشيد استخدام الموارد والطاقة.

2-2 مبادئ الأداء الشامل: يركز الأداء الشامل على جملة من المبادئ نورد أهمها:²⁰

- ينبغي أن يكون هناك تكامل بين الأبعاد الاقتصادية، الاجتماعية والبيئية طويلة الأجل داخل إستراتيجية المؤسسة؛
- ضرورة تفعيل الحوار مع الأطراف ذات المصلحة ومحاولة مقابلة احتياجاتهم بطريقة فعالة؛
- الاهتمام بالابتكار من خلال الاستثمار في تطوير المنتجات والخدمات التي تستخدم الموارد الطبيعية بطريقة ذات كفاءة وفعالية على المدى الطويل؛
- إدارة الخطر عن طريق استغلال الفرص وإدارة المخاطر المتعلقة بالأمر الاقتصادي والاجتماعية والبيئية؛
- الشفافية والإفصاح عند نشر المؤسسة لتقارير أنشطتها في المجال الاقتصادي، الاجتماعي والبيئي؛
- احترام حقوق الموظفين والأفراد ومعاملتهم بعدالة.

ثانيا- الإطار التطبيقي للدراسة

1- التعريف بالشركة: شركة القلد وصنع منتجات التلحيم TREFISOUD* ، هي شركة تعود ملكيتها للدولة، يقدر رأسمالها بـ 550 000 000 دج، تقع في مدينة العلمة ضمن المنطقة الصناعية من الناحية الجنوبية للمدينة التابعة لولاية سطيف، وهي فرع تابع للمؤسسة الوطنية لتحويل المنتجات الطويلة Groupe TPL التي يتواجد مقرها بوهران، وتعتبر وحدة العلمة من أهم المؤسسات الوطنية لتحويل المنتجات الطويلة. ويعود تاريخ إنشاء الشركة لسنة 1970، حيث بدأت الدراسات الأولية لإنجاز مشروع وحدة قلد الفولاذ اللين والإكترودات التلحيم (تريفيسود حاليا) بين الشركة الوطنية للحديد والصلب (SNS) والشركة السويدية للتلحيم (ESAB) من أجل تنمية الصناعات التحويلية للمنتجات الطويلة، ويدخل هذا المشروع ضمن المشاريع المبرمجة ضمن المخطط الرباعي الثاني، وطبقا لسياسة التوازن الجهوي فقد تقرر إنشاء هذا المشروع بمدينة العلمة سنة

1979، وانبثقت هذه الوحدة الانتاجية من الشركة الوطنية لتحويل المنتجات الطويلة التي تم إنشائها بموجب مرسوم 35/83 المؤرخ في 01-01-1983.

2- الضرائب البيئية المطبقة على شركة TREFISOU

تخضع شركة TREFISOU كغيرها من المؤسسات الجزائرية "لمبدأ الملوث الدافع"، الذي نصّ عليه القانون 10-03 لسنة 2003 والمتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة، باعتبار أن نشاطها قد يتسبب في الإضرار بالبيئة، وقد حدّدت مديرية البيئة لولاية سطيف التابعة لوزارة تهيئة الإقليم والبيئة طبقاً للقانون نوعين من الرسوم البيئية التي تطبق على شركة TREFISOU، تتمثل في:

أ- الرسم على الأنشطة الملوثة أو الخطيرة على البيئة

تصنف شركة TREFISOU ضمن المنشآت التي تخضع إحدى نشاطاتها على الأقل لترخيص من الوالي المختص إقليمياً وعلى هذا الأساس وبموجب المادة 54 من القانون رقم 99-11 فإن مبلغ الرسم القاعدي المطبق عليها 90 000 دج ويتغير فقط المعامل المضاعف والذي يخص نوع نشاط المؤسسة. والجدول رقم (01) يوضح الرسم على الأنشطة الملوثة المطبق على الشركة خلال الفترة 2014-2016:

الجدول رقم (01): مبالغ الرسم على الأنشطة الملوثة أو الخطيرة على البيئة لشركة TREFISOU خلال الفترة 2014 - 2016 الوحدة: دج

السنوات	2014	2015	2016
المبلغ	262 000	262 000	274 000

المصدر: وثائق المؤسسة المتعلقة بإشعار دفع الرسم على الأنشطة الملوثة و الخطيرة على البيئة لسنة 2014-2016

يتبين من الجدول رقم (01) أن مبلغ الرسم على الأنشطة الملوثة أو الخطيرة على البيئة خلال السنتين 2014، 2015 قدّر بـ 262 000 دج، في حين ارتفع المبلغ خلال سنة 2016 ليصبح 274 000 دج، ويعود الارتفاع في مبلغ الرسم نظرا لتزايد النشاط الملوث للشركة، حيث يحدد مبلغ الرسم تبعا للأنشطة الملوثة للشركة خلال كل سنة.

ب- الرسم التحفيزي على عدم تخزين النفايات الصناعية الخاصة

يعتبر الرسم على عدم تخزين النفايات الصناعية الرسم الثاني المطبق على شركة TREFISOUD، حيث يتم تحديد قيمته وفقا لتقرير مندوب البيئة، الذي يخضع سلميا ووظيفيا للإدارة العليا للشركة (مساعد نظام تسيير النوعية والبيئة)، الذي تم تعيينه طبقا للمرسوم التنفيذي 05-240 المتعلق بكيفية تعيين مندوب البيئة، وتتمثل مهامه فيما يلي:

- تطبيق القوانين البيئية على مستوى المؤسسة؛
- البحث الدائم عن وسائل الوقاية والتخفيض من التلوث؛
- ضمان أحسن تسيير بيئي في المؤسسة؛
- تنفيذ نظام الرقابة الذاتية للنفايات والتجهيزات؛
- تبني أدوات جديدة لتسيير البيئة خصوصا المراجعة البيئية ونظام الإدارة البيئية؛
- تأكيد الإستعمال العقلاني للموارد الطبيعية، الماء، الطاقة والمواد الأولية؛
- توعية العمال وتدريبهم.

إن مندوب البيئة لشركة TREFISOUD يقوم بإعداد تقرير سنوي يحتوي على طبيعة، كميات، وخصائص النفايات الخاصة بها، بالإعتماد على التقارير المقدمة من قبل مختلف مصالح الشركة، والتي تحدد بدقة نوع النفايات ومناطق تخزينها أو إجراءات معالجتها، ويقدم هذا التقرير كتصريح لمديرية البيئة لولاية سطيف التابعة لوزارة تهيئة الإقليم والبيئة، ومن خلال

هذا التصريح تقدّر هذه المديرية وتبعا للقوانين المنصوص عليها في هذا المجال، القيمة النقدية للنفايات حسب نوعها، كمياتها وفئة التصنيف التي تنتمي إليها الشركة. فمندوب البيئة للشركة يقدم سنويا تصريحاً لمديرية البيئة لولاية سطيف يحتوي على مجموعة من المعلومات المتعلقة بنفايات المؤسسة، كما هو موضح في الجدول (2):

جدول رقم (02): النفايات المصرّح بها لدى مديرية البيئة للولاية

نوع النفايات	طبيعة النفايات	درجة الخطر	التركيبية الكيميائية	نوع التخزين	الكمية
البطاريات	صلبة	سامة	قاعدة ثاني أكسيد الرصاص	موقت	تقدر حوالي 40 بطارية/سنويا
الحماة (Boues)	صلبة	لا تحتوي على خطر	كبريتات الكالسيوم وأكسيد الحديد	بشكل دائم	مختلفة سنويا
الزيوت	سائلة	قابلية للإشتعال	هيدروكربون	موقت	تقدر حوالي 300 لتر/سنويا

المصدر: من إعداد الباحثين بالإعتماد على تصاريح مندوب البيئة.

يُفرض الرسم بقدر حجم النفايات المنتجة من قبل الشركة مقابل مبلغ 10 500 دج/طن، وهذا حسب القانون 01-21 من المادة 203 لقانون المالية لسنة 2002، وبناء على الجدول رقم (2) الموضح للنفايات المصرّح بها لدى المديرية، فإنه فقط الحماة التي تفرض عليها الرسوم بإعتبار أن المؤسسة تقوم بتخزينها على مستوى الشركة وتبقى فيها بشكل دائم، أما البطاريات فيتم استرجاعها من قبل المؤسسة الوطنية للمنتجات الكهروكيميائية ENPEC، والزيوت يتم إعادة استعمالها أو استرجاعها من قبل شركة نفطال. ويوضح

الجدول رقم (03) مبلغ الرسم على النفائات الصناعية للشركة خلال الفترة 2014-2016.

جدول رقم (03): الرسم على عدم تخزين النفائات الخاصة لشركة TREFISOUD خلال الفترة 2014 - 2016

السنوات	2014	2015	2016
كمية النفائات (طن)	80	20	20
مبلغ الرسم (دج)	840 000	210 000	210 000

المصدر: وثائق المؤسسة المتعلقة بإشعار دفع الرسم على النفائات الخاصة لسنة 2014-2016.

يتبين من الجدول رقم (3) أنه خلال سنة 2014 قامت الشركة بدفع مبلغ 840 000 دج كرسم على نفائاتها الصناعية، في حين إنخفض هذا المبلغ خلال السنتين الموائيتين 2015-2016 ليصل إلى 210 000 دج، ويفسر إنخفاض الرسم البيئي بقيمة 630 000 دج نتيجة أخذ شركة TREFISOUD لجملة من الإعتبارات البيئية المتعلقة بنفائاتها الصناعية، حيث قامت الشركة بشراء معدات أقل تلويثا للبيئة والتي ساهمت في تخفيض حجم النفائات بشكل ملحوظ.

أما بالنسبة للرسوم البيئية المتعلقة بالتدفقات السائلة والانبعاثات الجوية، فإن شركة TREFISOUD لا تفرض عليها مثل هذه الرسوم ذلك أن انبعاثاتها لا تتجاوز حدود القيم القصوى المنصوص عليها في القانون.

3- أثر الضرائب البيئية على الأداء الشامل لشركة TREFISOUD

أ- أثر الضرائب البيئية على الأداء الإقتصادي: سيتم توضيح أثر الرسوم البيئية على الأداء الإقتصادي للشركة من خلال دراسة:

أ-1 **نسبة الرسوم البيئية من النتيجة الصافية:** لمعرفة أثر مختلف هذه الرسوم على الأداء الإقتصادي لشركة TREFISOUD، يجب تحديد مدى تأثيرها على النتيجة الصافية، لذا سيتم حساب نسبة تأثير الرسوم البيئية على الربح الصافي للشركة من خلال الجدول رقم(4):

جدول رقم(04): أثر الرسوم البيئية على أرباح شركة TREFISOUD خلال الفترة 2014-2016 الوحدة: ألف دج

السنوات	2014	2015	2016
الأرباح الصافية	255 381	411 207	429 671
مجموع الرسوم البيئية	1 102	472	484
نسبة التأثير%	0,43	0,11	0,11

المصدر: من إعداد الباحثين بالاعتماد على وثائق المؤسسة

يتضح من الجدول رقم (4) أن نسبة تأثير مختلف هذه الرسوم البيئية على النتيجة الصافية للشركة جد ضعيف بحيث لا تؤثر بذلك الشكل السلبي الذي من شأنه أن يعيق تطور الشركة أو ربحيتها، حيث قدرت خلال 2014 بـ 0,43%، وانخفضت نسبة تأثير الرسوم البيئية على النتيجة خلال السنتين 2015-2016 إلى 0,11 % نتيجة تخفيض الشركة لنفاياتها مما ساهم في فرض رسوم بيئية أقل.

أ-2 . **نسبة الرسوم البيئية إلى الرسوم الإجمالية:** إن نسبة مساهمة هذه الرسوم البيئية من إجمالي الرسوم المفروضة على الشركة موضحة في الجدول رقم (5):

جدول رقم(05): نسبة الرسوم البيئية من الرسوم الإجمالية للشركة خلال الفترة 2014-2016
الوحدة: ألف دج

السنوات	2014	2015	2016
الرسوم الإجمالية	37 829	45 782	44 543
مجموع الرسوم البيئية	1 102	472	484
نسبة التأثير %	2,91	1,03	1,08

المصدر: من إعداد الباحثين بالإعتماد على الجداول السابقة

يتضح من الجدول أعلاه أن مساهمة الرسوم البيئية من مجموع الرسوم ضعيفة، مما يدل على أن هذه الرسوم لا تؤثر بشكل سلبي كبير على الشركة، إلا أن زيادتها بمعدل كبير قد يعيق فعلا نمو وربح المؤسسة لأن مجموع الرسوم الأخرى غير البيئية مرتفعة ولها أثرها على المؤسسة.

ب- أثر الضرائب البيئية على الأداء الاجتماعي

يعد تحديد أثر الرسوم البيئية على الأداء الاجتماعي للشركة صعب التحديد نوعا ما خاصة بالنسبة للمجتمع المحيط بالشركة، لكن ما يمكن قوله أن الرسوم البيئية خفضت نسبة معينة من كمية النفايات التي تنتجها الشركة، إلا أنها لم تساهم في تخليها عن جميع الطرق الانتاجية الملوثة التي تضر بصحة العامل، فخلال الزيارة الميدانية لمصنع الشركة وجدنا أن هناك بعض العمال المكلفون بمعالجة السلك الحديدي بالأحماض يعانون من مشاكل صحية خاصة تلك المتعلقة بالجهاز التنفسي والناجمة عن الانبعاثات الغازية لمختلف الأبخرة خاصة بخار حمض الكبريتيك. فالرسوم البيئية لم يكن لها ذلك الأثر الايجابي الكبير الذي يحث الشركة على التخلي عن مسببات التلوث المضرة بصحة العاملين أثناء العملية الإنتاجية.

ج - أثر الضرائب البيئية على الأداء البيئي للشركة

يتضح من خلال الجدول السابق رقم (3)، أن الشركة قامت بدفع مبلغ 840 000 دج سنة 2014 كرسوم على نفاياتها الصناعية المقدرة بـ 80 طن، في حين إنخفضت كمية النفايات إلى 20 طن خلال السنتين 2015-2016، أي بنسبة إنخفاض تقدر بـ 75 % وهي نسبة مرتفعة لتخفيض الشركة لنفاياتها في ظرف سنة، ويفسر هذا الإنخفاض بتركيب الشركة لآلات جديدة أقل تلويثاً للبيئة، والتي تقوم بمعالجة السلك الحديدي بتقنية المعالجة الميكانيكية (Décapage mécanique) بدلا من المعالجة الكيميائية (Décalaminage chimique) التي تعتمد بشكل كبير على الأحماض. فمبلغ الرسم كان له أثر إيجابي على الشركة والذي انعكس بشراءها لآلات مكافحة التلوث والتي خفضت من نفايات الشركة بـ 60 طن خلال السنتين 2015-2016. إلا أن شراء الشركة لآلات المعالجة الميكانيكية لا يعني أنها توقفت عن الإنتاج بآلات المعالجة الكيميائية، بل استمرت في استعمالها على الرغم من تلويثها للبيئة باعتبار أنه لا يوجد اجراء قانوني يمنعها من استخدام هذه الآلات سوى الرسم.

4- تقييم فعالية الضرائب البيئية على الشركة

إن فعالية مبدأ الملوث الدافع يتحقق بالنسبة للمؤسسات، في حالة ما إذا كان قادرا على تحقيق الدور الردعي والتحفيزي لتحسين أدائها البيئي، من خلال قيامها بتخصيص استثمارات لحماية البيئة، تخفيض نفاياتها وانبعاثاتها المختلفة وترشيد استهلاكها للموارد الطبيعية. أما بالنسبة لشركة TREFISOUD فقد قامت بالإستثمار في ثماني معدات جديدة بقيمة 38 450 000 دج والتي ساهمت بشكل كبير في تخفيض حجم نفاياتها، حيث تعتمد هذه الآلات الجديدة على تقنية المعالجة الميكانيكية والتي تنتج نفايات أقل بكثير من تقنية المعالجة الكيميائية، فمبلغ الرسم كان له أثر في اقتناء الشركة لمعدات مكافحة التلوث، إلا أنه لم يكن له ذلك الأثر في استغنائها عن الطريقة الانتاجية الملوثة التي تعتمد على الأحماض، فالشركة استمرت في الإنتاج

بالتقنية الكيميائية رغم شراءها لآلات حماية البيئة، كما أن نسبة الإعتماد على تقنية المعالجة الكيميائية في الإنتاج أكبر من المعالجة الميكانيكية، هذا ما يبين أنه على الرغم من تركيب الشركة لآلات المعالجة الميكانيكية والتي تخفض من كمية النفايات، إلا أنها لم تتخلى عن المعالجة الكيميائية في الإنتاج بسبب انخفاض تكاليفها. فالشركة تفضل دفع مبلغ الرسوم البيئية على النفايات عوض تخليها عن التقنية الملوثة باعتبار أن التخلي عنها سيسبب لها خسارة تفوق مبلغ الرسوم البيئية، فاستمرار الشركة بالتقنية الإنتاجية الملوثة يثبت أنه لا يوجد اجراء قانوني يمنعها من التلويث سوى الرسم والذي تجلى أثره في تخفيض نفاياتها دون جعلها تتخلى عن تقنية الإنتاج الملوثة. من جانب آخر، فإستثمارات الشركة في معدات تخفيض التلوث لم يمنحها أي دعم أو تحفيز مالي من قبل الدولة، فهي لم تستفد من أي تخفيض أو إعفاء من الرسم على القيمة المضافة، مما يؤثر سلبا على الجانب التحفيزي لقيام الشركة بإجراءات أخرى لتخفيض التلوث، باعتبار أن اجمالي تكاليف حماية البيئة تتحملها الشركة لوحدها ودون أي دعم من قبل الدولة، على الرغم من أن 75 % من عائدات الرسوم على النفايات تعود للصندوق الوطني لحماية البيئة وإزالة التلوث. بالتالي فإن غياب الجانب التحفيزي سوف يدفع الشركة بتفضيلها لتسديد مبلغ الرسم عوض استثمارها في معدات تخفيض التلوث التي تكلفها مبالغ كبيرة تفوق مبلغ الرسم بأضعاف. فمبلغ الرسم البيئي لسنة 2014 الذي قامت بتسديده الشركة والذي يعتبر مرتفعا مقارنة بالسنوات الأخرى يمثل أقل من 3% من مبلغ استثمارات الشركة في معدات مكافحة التلوث.

الخاتمة:

إن فشل السوق في إستدخال الآثار الخارجية دعى بضرورة تدخل الدولة من خلال الضرائب البيئية، وذلك بإدخال التكاليف الخارجية في حسابات الجهة المسببة لهذه الآثار عن طريق فرض ضريبة تقدر بمقدار الفرق بين التكلفة الحدية الاجتماعية والتكلفة الحدية الخاصة، مع التأكيد على أن الضريبة البيئية لا تؤدي إلى إيقاف التلوث تماما، وإنما الوصول به إلى المستوى الأمثل بحيث يقلل من الآثار السلبية على البيئة والمجتمع. إلا أن الضرائب البيئية المطبقة في الجزائر يشوبها جملة من النقائص التي ينبغي إصلاحها أو إعادة النظر فيها، حيث ركزت مختلف القوانين على الإجراءات العقابية مع إهمال الطابع التحفيزي لها، ما يجعل المؤسسات تفضل دفع مبلغ الضريبة بدل التخلي عن الطرق الانتاجية الملوثة أو تخفيض حجم تلوثها؛ حيث ساهم تطبيق الضرائب البيئية في الشركة محل الدراسة الى تخفيض كمية نفاياتها من خلال استثماراتها في آلات مكافحة التلوث، إلا أنها لم تحفزها على التخلي نهائيا عن تقنية الإنتاج الملوثة والتي تؤثر سلبا على بيئة وصحة العاملين.

الهوامش:

¹. Jean-Marie Harribey. Fiscalité écologique, mécanismes de marché et régulation climatique. In : Stéphane Leyens et Alexandra de Heering. Séminaire internationale sur « In the face of climate change, energy revolution and social transformation », 23-26 Février 2008, Amsterdam : presses universitaires de Namur, 2010, p.2.

². عمرو محمد السيد الشناوي. تقويم الضريبة البيئية كأداة لسياسة حماية البيئة. مجلة البحوث القانونية، 2011، أفريل، العدد 49، ص.396.

³. Organisation de Coopération et de Développement Economiques. La fiscalité, l'innovation et l'environnement. Paris : OCDE, 2010, p.37.

⁴. Rapport de la Commission des Comptes et de L'Économie de l'Environnement. La Fiscalité liée à l'environnement. Paris : 2003, p.12.

⁵. BRODHAG Christian et autres. Dictionnaire du développement durable. Québec: AFNOR, Editions Multimonde, 2004, p.78.

⁶. باشي أحمد. دور الجباية في الحد من التلوث البيئي. مجلة علوم الاقتصادية و التسيير و التجارة، جامعة الجزائر. 2004. العدد 11. ص.131.

⁷. NOMIDES PAUL. La Fiscalité Ecologique. Paris : Robert – Schuman, 2002, p.18.

⁸. BÉNOIT Jadot. Fiscalité de l'environnement. Bruxelles : Bruylant, 1994, p.16.

⁹. باشي أحمد. مرجع سابق، ص. 131.

¹⁰. بوزيدة حميد. جباية المؤسسات. الطبعة الثانية. الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 2007، ص.30.

¹¹. BEAUMAIS Olivier, CHIROLEU Assouline. Economie de l'environnement. Paris : Bréal éditions, 2001, p.81.

¹². Organisation de Coopération et de Développement Economiques. Les Taxes liées à l'environnement dans les pays de l'OCDE : Problèmes et Stratégies. Paris : OCDE, 2001, p.24

¹³. محمد حلمي محمد طعمة. دور السياسة الضريبية في مكافحة تلوث البيئة. أطروحة دكتوراه. دكتوراه الفلسفة في العلوم البيئية: جامعة عين شمس، 2001، ص. 40.

¹⁴. عمرو محمد السيد الشناوي. مرجع سابق، ص. 422.

¹⁵. OCDE. Les Taxes liées à l'environnement dans les pays de l'OCDE, Op.Cit., p.61.

¹⁶. محمد حلمي محمد طعمة. مرجع سابق، ص.53.

17. جمال الدين موسى أحمد. دور التشريعات الضريبية في حماية البيئة. مصر: 2000. ص.17.

18 . DOHOU Angèle, BERLAND Nicolas. Mesure de la performance Globale des entreprises. 28ème CONGRES DE L'AFC - «COMPTABILITE ET ENVIRONNEMENT ».France. 2007. P.3.

19 . العايب عبد الرحمان. التحكم في الأداء الشامل للمؤسسة الاقتصادية في الجزائر في ظل تحديات التنمية المستدامة – حالة قطاع الاسمنت بالجزائر -، أبحاث الملتقى الدولي حول أداء وفعالية المنظمة في ظل التنمية المستدامة، الجزء الأول، منشورات مخبر السياسات والاستراتيجيات الاقتصادية في الجزائر، جامعة المسيلة، 10-11 نوفمبر 2009، ص.571.

20 . أمين السيد أحمد لطفي. المراجعة البيئية، الإسكندرية: الدار الجامعية، 2005، ص.33-34.

* « SOCIETE DE TREFILAGE ET DE FABRICATION DES PRODUITS DE SOUDAGE » اسم الشركة هو إختصار لـ

قائمة المراجع

➤ باللغة العربية

- 1- باشي أحمد. دور الجباية في الحد من التلوث البيئي. مجلة علوم الاقتصادية و التسيير و التجارة، جامعة الجزائر. 2004. العدد 11.
- 2- جمال الدين موسى أحمد. دور التشريعات الضريبية في حماية البيئة. مصر: 2000.
- 3- السيد أحمد لطفي. المراجعة البيئية، الإسكندرية: الدار الجامعية، 2005.
- 4- عمرو محمد السيد الشناوي. تقويم الضريبة البيئية كأداة لسياسة حماية البيئة. مجلة البحوث القانونية، 2011، أفريل، العدد 49.
- 5- محمد حلمي محمد طعمة. دور السياسة الضريبية في مكافحة تلوث البيئة. أطروحة دكتوراه. دكتوراه الفلسفة في العلوم البيئية: جامعة عين شمس، 2001.
- 6- العايب عبد الرحمان. التحكم في الأداء الشامل للمؤسسة الاقتصادية في الجزائر في ظل تحديات التنمية المستدامة - حالة قطاع الاسمنت بالجزائر -، أبحاث الملتقى الدولي حول أداء وفعالية المنظمة في ظل التنمية المستدامة، الجزء الأول، منشورات مخبر السياسات والاستراتيجيات الاقتصادية في الجزائر، جامعة المسيلة، 10-11 نوفمبر 2009،

➤ باللغة الأجنبية

- 7- Angar sandmo. The Public Economics of The Environment. New york : Oxford University Press, 2006.
- 8- BEAUMAIS Olivier, CHIROLEU Assouline. Economie de l'environnement. Paris : Bréal éditions, 2001.
- 9- BÉNOIT Jadot. Fiscalité de l'environnement. Bruxelles : Bruylant, 1994
- 10- BRODHAG Christian et autres. Dictionnaire du développement durable. Québec: AFNOR, Editions Multimonde, 2004.
- 11- Jean-Marie Harribey. Fiscalité écologique, mécanismes de marché et régulation climatique. In : Stéphane Leyens et Alexandra de Heering. Séminaire internationale sur « In the face of climate change, energy revolution and social transformation », 23-26 Février 2008, Amsterdam : presses universitaires de Namur, 2010.
- 12- Organisation de Coopération et de Développement Economiques. La fiscalité, l'innovation et l'environnement. Paris : OCDE, 2010.

- 13- Organisation de Coopération et de Développement Economiques. Les Taxes liées à l'environnement dans les pays de l'OCDE : Problèmes et Stratégies. Paris : OCDE, 2001.
- 14- Organisation de Coopération et de Développement Economiques. Les Taxes liées à l'environnement dans les pays de l'OCDE : Problèmes et Stratégies. Paris : OCDE, 2001.
- 15- Rapport de la Commission des Comptes et de L'Économie de l'Environnement. La Fiscalité liée à l'environnement. Paris : 2003.